阿拉伯语经贸文选

المنتخب من نصوص لغة الضاد

في التجارة والاقتصاد

杨言洪　丁隆　编著

中国宇航出版社

前　言

改革开放以来，我国对外贸易与经济合作事业蓬勃发展，迄今已成为世界上最富有经济发展活力的地区。2001 年加入世界贸易组织之后，我国与国际社会在经济领域的交往日益增多，在世界经济舞台上扮演着越来越重要的角色。可以相信，随着时间的推移，未来我国涉外经济活动的领域和规模将会日益扩大。

2000 年上半年，教育部高教司与高等学校外语专业教学指导委员会在上海举行了“面向 21 世纪培养高级外语复合型人才战略研讨会”，就新世纪外语人才的培养以及新形势下国家经济建设与社会发展对外语人才的需求进行了深入研讨。会议认为，随着形势的发展，外语人才的培养模式、课程体系与教学内容的改革应作为新世纪外语教学改革的重点。

《阿拉伯语经贸文选》属于教育部高教司与高等学校外语专业教学指导委员会资助项目《阿语经贸复合型人才培养课程体系与教学内容改革研究》的子项目。

众所周知，涉外经济贸易活动领域广阔，内容浩如烟海，但限于篇幅，本教材只择其要，涵盖下述内容：

第一单元　国际经济贸易组织：包括世界贸易组织(WTO)、 世界银行、国际货币基金组织等。

第二单元　阿拉伯区域组织：包括阿拉伯国家联盟、海湾合作委员会、马格里布联盟等。

第三单元　世界经济：包括经济全球化、世界经济发展综述、国际经济关系、信息技术与知识经济、国际金融、石油与世界经济、欧洲联盟等。

第四单元　阿拉伯经济：包括阿拉伯经济现状与发展战略、阿拉伯国家经济一体化进程、阿拉伯经济面临的挑战、阿拉伯国家信息产业与电子商务、阿拉伯国家私营企业与私有化进程等。

第五单元　阿拉伯国家经济贸易法规：包括海湾合作委员会成员国统一海关法、沙特阿拉伯王国外国投资法等。

第六单元　中国经济与中阿经贸关系：包括中国经济概况、中国与世界贸易组织、中国与阿拉伯国家的经贸关系等。

编者认为，本教材的教学目标主要有三：其一是通过大量阅读阿拉伯语经贸文章，学习和掌握阿拉伯语经贸术语与习惯表达方法；其二是在阅读理解原文的基础上，对文章内容学会归纳总结；其三则是通过阅读经贸文章，学会撰写经贸调研报告，包括经贸情况综合调研报告、市场调研报告以及行业调研报告。

鉴于本教材内容较多，故编者不揣冒昧，对本教材的教学提出几点建议，仅供参考：

1. 建议在教学过程中采用课堂精讲与课后阅读相结合的方式，注重培养和训练学生的阅读能力，提高学生的阅读速度和阅读质量。

2. 在完成若干章节的教学之后，建议教师在课堂或课下组织学生围绕所学内容进行讨论或辩论。

3. 在教师指导下，建议学生在理解的基础上，以综述的方式，对有关文章的全部或部分内容用汉语进行归纳总结，为毕业后从事综合调研、市场调研和行业调研打下基础。

此外，本教材中关于世界贸易组织、海湾合作委员会、经济全球化、世界经济发展综述、信息技术与知识经济、阿拉伯经济现状与发展战略、阿拉伯国家经济一体化进程、阿拉伯国家信息产业与电子商务、中国与阿拉伯国家经贸关系等章节的内容尤为重要，建议在教学过程中予以重点关注。

本教材适用于高等学校阿语专业本科学生，亦适用于具有一定阿语基础的自学者，还可供从事涉外经济贸易活动的阿语工作者参考。

本教材在编写过程中得到葛铁鹰教授、叶文楼教授和谢秩荣教授的大力支持，同时得到两位研究生黄慧和曾书柔的大力帮助，在此一并表示感谢。

由于编者水平所限，书中不当之处在所难免，请专家和读者不吝赐教。

编　　者

2004 年 3 月 18 日

于对外经济贸易大学

目　录

第一单元　国际经济贸易组织

第一章　世界贸易组织……1
　第　节　从关贸总协定到世贸组织……1
　第二节　世贸组织第四届部长级会议成果……21
　第三节　世贸组织对世界经济的影响……31
　第四节　坎昆会议与世贸组织新一轮谈判……41
　第五节　阿拉伯国家与世界贸易组织……45
第二章　世界银行……64
第三章　国际货币基金组织……71

第二单元　阿拉伯区域组织

第一章　阿拉伯国家联盟……82
第二章　海湾合作委员会……102
　第一节　海湾合作委员会章程……102
　第二节　海湾合作委员会成员国经济一体化协定……108
　第三节　海湾合作委员会关税同盟实施措施和步骤……113
　第四节　海合会国家 2000—2020 年全面发展长期战略……122
第三章　马格里布联盟……139

第三单元　世界经济

第一章　经济全球化……155
　第一节　全球化的概念……155
　第二节　全球化的影响……166
第二章　欧洲联盟……176
第三章　世界经济发展综述……191
第四章　国际经济关系……197
　第一节　西方工业化国家间的经济关系……197
　第二节　南北关系……207
第五章　信息技术与知识经济……217
第六章　国际金融……225
　第一节　国际投资……225

第二节　资本市场……234
第三节　汇率与世界经济……246
第七章　石油与世界经济……252

第四单元　阿拉伯经济

第一章　阿拉伯经济现状与发展战略……267
第一节　阿拉伯人类发展报告……267
第二节　阿拉伯国家可持续发展战略……272
第二章　阿拉伯经济一体化进程……281
第三章　阿拉伯国家贸易与投资……306
第一节　阿拉伯国家对外贸易概况……306
第二节　阿拉伯国家外国投资概况……309
第三节　阿拉伯国家对外投资概况……313
第四章　阿拉伯经济面临的挑战……319
第一节　阿拉伯国家的外债……319
第二节　伊拉克重建……325
第五章　阿拉伯国家的信息产业与电子商务……330
第一节　阿拉伯国家的信息产业……330
第二节　阿拉伯国家的电子商务……348
第六章　阿拉伯国家的私营企业与私有化进程……353

第五单元　阿拉伯国家的经贸法规

第一章　海湾合作委员会成员国统一海关法……362
第二章　沙特阿拉伯王国外国投资法……388

第六单元　中国经济与中阿经贸关系

第一章　中国与全球化……396
第二章　中国与世界贸易组织……407
第三章　中国与阿拉伯国家的经贸关系……412
第一节　中阿关系概况……412
第二节　中埃经贸关系……417
第三节　中国和阿拉伯国家在石油领域的合作……430

此为试读，需要完整PDF请访问：www.ertongbook.com

الفهرست

الوحدة الأولى منظمات اقتصادية وتجارية دولية

الباب الأول منظمة التجارة العالمية 1
الفصل الأول نبذة تاريخية: من الجات إلى منظمة التجارة العالمية 1
الفصل الثاني نتائج المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية 21
الفصل الثالث تأثير منظمة التجارة العالمية على الاقتصاد العالمي 31
الفصل الرابع النظر إلى ما هو أبعد من كانكون 41
الفصل الخامس موقف الدول العربية من عضوية منظمة التجارة العالمية 45
الباب الثاني مجموعة البنك الدولي 64
الباب ثالث صندوق النقد الدولي 71

الوحدة الثانية منظمات اقتصادية وتجارية إقليمية في العالم العربي

الباب الأول جامعة الدول العربية 82
الباب الثاني مجلس التعاون لدول الخليج العربية 102
الفصل الأول النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية 102
الفصل الثاني الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون 108
الفصل الثالث إجراءات وخطوات تطبيق الاتحاد الجمركي لدول مجلس التعاون 113
الفصل الرابع استراتيجية التنمية الشاملة بعيدة المدى
لدول مجلس التعاون الخليجي (٢٠٠٠-٢٠٢٥م) 122
الباب الثالث الاتحاد المغاربي 139

الوحدة الثالثة الاقتصاد العالمي

الباب الأول العولمة الاقتصادية 155
الفصل الأول ثلاث رؤى للعولمة 155
الفصل الثاني تأثير العولمة 166
الباب الثاني الاتحاد الأوروبي 176
البالب الثالث نمو الاقتصاد العالمي 191
الباب الرابع العلاقات الاقتصادية الدولية 197
الفصل الأول العلاقات بين الدول الصناعية 197
الفصل الأول العلاقات بين الشمال والجنوب 207
الباب الخامس تكنولوجيا المعلومات واقصاد المعرفة 217

الفصل السادس المالية الدولية 225
الفصل الأول الاستثمار الدولي 225
الفصل الثاني سوق رأس المال 234
الفصل الثالث سعر الصرف والاقتصاد العالمي 246
الباب السابع النفط والاقتصاد العالمي 252

الوحدة الرابعة الاقتصاديات العربية

الباب الأول واقع الاقتصاد العربي واستيراتيجيته التنموية 267
الفصل الأول تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٣ 267
الفصل الثاني استيراتيجية التنمية المستدامة للدول العربية 272
الباب الثاني عملية التكامل الاقتصادي العربي 281
الباب الثالث التجارة والاستثمارات في البلدان العربية 306
الفصل الأول تجارة بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمالي إفريقيا 306
الفصل الثاني الاستثمارات الأجنبية في البلدان العربية 309
الفصل الثالث الاستثمارات العربية في الخارج 313
الباب الرابع التحديات التي تواجه الاقتصاد العربي 319
الفصل الأول الديون العربية الخارخية 319
الفصل الثاني إعادة إعمار العراق 325
الباب الخامس صناعة المعلوماتية والتجارة الإلكترونية في البلدان العربية 330
الفصل الأول صناعة المعلوماتية في البلدان العربية 330
الفصل الثاني التجارة الإلكترونية في البلدان العربية 348
الباب السادس القطاع الخاص وعملية الخصخصة في البلدان العربية 353

الوحدة الخامسة قوانين ولوائح اقتصادية وتجارية في الدول العربية

الباب الأول النظام "القانون" الموحد للجمارك لدول مجلس التعاون
ولائحته التنفيذية ومذكرته الإيضاحية 362
الباب الثاني نظام الاستثمار الأجنبي ولائحته التنفيذية في المملكة العربية السعودية 388

الوحدة السادسة الاقتصاد الصيني والعلاقات الاقتصادية والتجارية بين الصين والدول العربية

الباب الأول الصين والعولمة 396
الباب الثاني الصين ومنظمة التجارة العالمية 407
الباب الثالث العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الصين والدول العربية 412
الفصل الأول نبذة عن العلاقات الصينية العربية 412
الفصل الثاني العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الصين ومصر 417
الفصل الثالث التعاون بين الصين والدول العربية في مجال النفط 430

第一单元　国际经济贸易组织

الوحدة الأولى　منظمات اقتصادية وتجارية دولية

第一章　世界贸易组织

الباب الأول　منظمة التجارة العالمية

第一节　从关贸总协定到世贸组织

الفصل الأول　نبذة تاريخية: من الجات إلى منظمة التجارة العالمية[①]

على مدى أكثر من نصف قرن، حدثت تطورات كثيرة في النظام التجاري العالمي منذ توقيع الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) في عام ١٩٤٧، مروراً بالعديد من الجولات التفاوضية حول تحرير التجارة في السلع، ووصولاً إلى إنشاء منظمة التجارة العالمية في عام ١٩٩٤ وبدء نشاطها في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، ثم البدء في مفاوضات جديدة حول بعض قضايا التجارة العالمية، مثل تجارة الخدمات والزراعة، وذلك في عام ٢٠٠٠.

لقد خلقت هذه التطورات جدلاً واسع النطاق في العالم بأسره فيما يتعلق بانطباعات وطموحات الدول المتقدمة والدول النامية، وخاصة بالنسبة للاتفاقات الجديدة المتعددة الأطراف، مثل تجارة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية وغيرها. وأصبح هناك ترقب لما تسفر عنه المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية، وهي أعلى سلطة لاتخاذ القرارات بالنسبة لقضايا التجارة العالمية. ويأتي المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة، الذي سيعقد بالدوحة في الفترة ٩-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، وسط أجواء مناهضة للعولمة، وبعد فشل المؤتمر الوزاري الثالث للمنظمة الذي عقد في سياتل بالولايات المتحدة الأمريكية في نهاية عام ١٩٩٩.

وتُعنى هذه الورقة بسرد التطور التاريخي لنظام التجارة العالمي، وما تمخضت عنه المفاوضات التي عقدت في جولات الجات وجولة أوروجواي وأسفرت عن إنشاء منظمة التجارة العالمية، ودخول اتفاقات جديدة حيز النفاذ. والهدف من الورقة هو تقديم الملامح العامة لاتفاق الجات وجوانبه المضيئة وتلك التي شهدت إخفاقات، وكذلك تقديم إيضاح للعوامل التي مهدت لمفاوضات جولة أوروجواي التي تعد – باتفاقاتها – أساساً للنظام العالمي الجديد للتجارة الدولية. وضماناً للاتساق، تهدف هذه الورقة أيضاً إلى إيضاح موقف الدول العربية ووزنها في التجارة العالمية وهيكل تجارتها الخارجية وتوزّعها الجغرافي، والدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.

أولاً- الجات ١٩٤٧

ألف- مفهوم الجات

الجات اختصار لعبارة باللغة الإنكليزية هي: General Agreement on Tariffs and Trade (GATT)، وتعني "الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة". وقد أبرم هذه الاتفاق في٣٠ تشرين

[①]أعدّ هذا البحث السيد محمد رضوان المسؤول الأول للشؤون الاقتصادية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) التابعة للأمم المتحدة – للمؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية الدوحة، ٩-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ .

الأول/أكتوبر ١٩٤٧، ودخل حيز النفاذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٤٨. وكان تنفيذه يجري من خلال أمانة دائمة مقرها جنيف. وكان من مهام الجات الإشراف على جولات المفاوضات حول تجارة السلع، والإجراءات المتعلقة بتنظيم التجارة الدولية بين الدول الأعضاء في الاتفاق (التي كانت تسمى بالأطراف المتعاقدة). وكان من المفترض إنشاء منظمة للتجارة الدولية International Trade Organization (ITO) في عام ١٩٤٧، بناءًا على ميثاق هافانا، إلا أن ذلك لاقى معارضة من بعض الدول الصناعية في ذلك الوقت. وحتى يكون الأمر واضحاً، فإن هذه المنظمة، التي كان يفترض إنشاؤها في عام ١٩٤٧، تختلف عن منظمة التجارة العالمية World Trade Organization (WTO)، التي أُنشئت بناءًا على جولة أوروجواي وبدأت نشاطها في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، من حيث الأهداف والاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف التي تشملها.

لقد كان اتفاق الجات بمثابة إطار قانوني لتيسير المعاملات التجارية الدولية بين الأطراف المتعاقدة، ويعتمد على عدة مبادئ أهمها: (١) تحرير التجارة الدولية، وذلك بتخفيض التعريفة الجمركية وبتخفيف أو إزالة القيود غير الجمركية. وكانت المفاوضات في الجولات المختلفة للجات تقوم على أساس التبادلية، التي تعني أنه إذا عرضت دولة ما تخفيض التعريفة الجمركية على سلعة معينة، فإن ذلك يكون مشروطاً بأن تحصل على تخفيضات من الدول الأخرى على سلع تهمها تصديرياً. وتسمى التعريفة الجمركية المتفق عليها في إطار المفاوضات تعريفة مثبتة(Bound Tariff)؛ (٢) عدم التمييز (Non-Discrimination) بين الدول الأعضاء في المعاملات التجارية، وهذا المبدأ يعرف بشرط الدولة الأولى بالرعاية (Favoured Nation, MFN Most)، ومفاده أنه إذا منحت دولة ما ميزة تجارية لدولة أخرى فإن ذلك يسري تلقائياً على جميع الدول الأعضاء. وهذا المبدأ يعني المساواة في المعاملات التجارية بين جميع الدول الأعضاء؛ (٣) تحديد قواعد السلوك في المعاملات التجارية الدولية، وذلك بوضع ضوابط مثل تجنب سياسة الإغراق (Dumping)، الذي يواجه بفرض رسوم ضد الإغراق. وكذلك تجنب دعم الصادرات، الذي يواجه بفرض رسوم مضادة للدعم. كما أن على الدول اعتماد التعريفة الجمركية كوسيلة وحيدة للحماية وعدم اللجوء إلى القيود غير التعريفية التي منها مثلاً نظام الحصص، وهذا يسمى بالشفافية (Transparency)، إذ إن التعريفات الجمركية تكون مدرجة في جداول التزامات كل دولة، وبذلك تكون السياسة التجارية معروفة لكل الدول؛(٤) مبدأ المعاملة الوطنية (National Treatment)، ويعني أن تلتزم الأطراف المتعاقدة بأن تعطي السلعة المستوردة معاملة لا تقل امتيازاً عن تلك التي تمنحها للسلعة المناظرة لها والمنتجة محلياً فيما يتعلق بالضرائب والرسوم وغيرها؛ (٥) المعاملة المتميزة والأكثر تفضيلاً للدول النامية، وذلك لزيادة معدلات التنمية بها.

باء- جولات الجات التفاوضية

بدأ اتفاق الجات أولى جولاته التفاوضية في جنيف عام ١٩٤٧، وكان عدد الدول الأعضاء المشاركة في هذه الجولة ٢٣ دولة هي الدول المؤسسة للجات، وكان من بينها دولتان عربيتان هما الجمهورية العربية السورية ولبنان، إلا أنهما انسحبتا من الاتفاق فيما بعد. وكان الهدف من اجتماع هذه الدول معالجة القيود التجارية المتزايدة عقب الحرب العالمية الثانية، وإنشاء نوع من التوازن بين حق الدولة في حماية منتجاتها والتمتع بمزايا زيادة الصادرات وتدفق التجارة الخارجية، لما لهذا الأمر من فائدة على البنيان الاقتصادى لأي من تلك الدول.

لقد كانت مفاوضات الجات تركز على تحرير التجارة العالمية في السلع عن طريق تخفيض وتثبيت التعريفة الجمركية وتخفيف الحواجز غير التعريفية بالنسبة للسلع. وكان ذلك خلال الفترة ١٩٤٧-١٩٦١، أي في الجولات الخمس الأولى. وفي جولة كنيدي، تطرقت المفاوضات إلى مكافحة الإغراق. أما في جولة طوكيو فقد تم التوصل إلى تسعة اتفاقات هامة هي: (١) العوائق الفنية أمام التجارة؛ (٢) قواعد التقييم الجمركي؛ (٣) الإجراءات الخاصة بتراخيص الاستيراد؛ (٤) إجراءات مواجهة الإغراق؛ (٥) الدعم والإجراءات المضادة؛ (٦) المشتريات الحكومية؛ (٧) التجارة في اللحوم البقرية؛ (٨) التجارة في منتجات الألبان؛ (٩) التجارة في الطائرات المدنية، ولم ينضم إلى هذه الاتفاقات سوى عدد محدود من الدول الأعضاء في الجات. وفي جولة

أوروجواي تم تحويل الاتفاقات الخمسة الأولى إلى اتفاقات متعددة الأطراف، وذلك بعد إدخال تعديلات عليها. وبذلك فإن الاتفاقات تطبق حزمة واحدة على جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. أما الاتفاقات الأربعة الأخرى، التي تسمى بالاتفاقات الجماعية(Plurilateral Agreements) ، وهي: المشتريات الحكومية، والتجارة في اللحوم، والتجارة في منتجات الألبان، والتجارة في الطائرات المدنية، فإن الانضمام إليها اختيارى، وقد بقيت حتى بعد جولة أوروجواي غير ملزمة إلا للدول التي وافقت عليها. إلا أنه، في عام ١٩٩٧ ، تم إلغاء اتفاقي اللحوم والألبان وبقي اتفاقا المشتريات الحكومية والطائرات المدنية.

جولات التفاوض منذ إنشاء الجات

السنة	اسم الجولة	عدد الدول المشاركة	موضوع الجولة
١٩٤٧	جنيف	٢٣	التعريفات الجمركية
١٩٤٩	آنسي	١٣	التعريفات الجمركية
١٩٥١	توركاي	٣٨	التعريفات الجمركية
١٩٥٦	جنيف	٢٦	التعريفات الجمركية
١٩٦٠-١٩٦١	ديلون	٢٦	التعريفات الجمركية
١٩٦٤-١٩٧٦	كينيدي	٦٢	التعريفات الجمركية، مكافحة الإغراق
١٩٧٣-١٩٧٩	طوكيو	١٠٢	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، إطار للعلاقات التجارية
١٩٨٦-١٩٩٣	أوروجواي	١٢٣	التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، الخدمات، الزراعة، المنسوجات، حقوق الملكية الفكرية، تسوية المنازعات، إنشاء منظمة التجارة العالمية

المصدر: World Trade Organization (WTO):Trading into the Future,1996.

جيم- تنفيذ الجات (١٩٤٧-١٩٧٩) قبل جولة أوروجواي

بعد أن أوضحنا مبادىء اتفاق الجات وجولاته التفاوضية والموضوعات التي كانت محل تفاوض، فإن السؤال هو: هل تم تحرير التجارة العالمية في ظل الجات على مدى جولاته التفاوضية المختلفة التي سبقت جولة أوروجواي؟ بداية، يجب أن نشير إلى أن اتفاق الجات كان يهتم – في فحواه القانوني – بتحرير التجارة في كافة السلع، ولكن، في التطبيق الفعلي، لم ينطبق ذلك إلا على السلع الصناعية، فتركت خارج هذا الاتفاق السلع الزراعية والمنسوجات والملابس، وهي السلع التي يملك العديد من الدول النامية ميزة نسبية في إنتاجها.

لقد نجح الجات، منذ عام ١٩٤٧، في تخفيض العوائق التجارية، وخاصة التعريفات الجمركية، إذ إنخفض متوسط التعريفة من حوالي ٤٠ في المائة إلى نحو ٤ في المائة. لكن الجات فشل في تخفيض العوائق غير التعريفية، مثل تراخيص الاستيراد وحصص الاستيراد وغيرها. ولم تحظ هذه العوائق غير الجمركية بالاهتمام في جولات المفاوضات السبع التي سبقت جولة أوروجواي، باستثناء دورة طوكيو التي لمست هذا الجانب.

كذلك فشل الجات في معالجة التجارة في السلع الزراعية، فبقيت هذه السلع خارجه، وكان ذلك ضد مصالح الدول النامية لأن الدول المتقدمة قدمت دعماً متزايداً للمنتجين الزراعيين (الذين يمثلون قوة لها تأثيرها السياسي) بلغ نحو ٣٠٠ مليار دولار سنوياً في دول منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادى (OECD). وكان لذلك أثره في تشويه التجارة الزراعية العالمية. وأخفق الجات أيضاً في معالجة تجارة المنسوجات والملابس، التي خرجت من نظام الجات منذ عام ١٩٦٢، وخضعت التجارة الدولية في هذه المواد لاتفاق خاص هو "اتفاق المنسوجات القطنية" الذي اقتصر على المنسوجات القطنية في البداية، إلا أنه اتسع في عام ١٩٧٤ ليشمل كافة المنسوجات والملابس القطنية وغيرها من الألياف الطبيعية والصناعية(Agreement, MFA

Multi-Fiber). وكان هذا الاتفاق يقوم على مبدأ الاتفاق الودي بين الدول المصدرة والدول المستوردة للمنسوجات والملابس، حيث تحدد حصة لكل دولة مصدرة إلى الدولة المستوردة، وهنا نلاحظ مدى مخالفة ذلك لنظام الجات الذي يدعو إلى استخدام التعريفة الجمركية فقط وليس القيود الكمية.

وغالباً ما بقيت التعريفات مرتفعة في الدول الصناعية المتقدمة النمو فيما يخص صادرات الدول النامية من السلع التي يتم إنتاجها بعمالة كثيفة، مثل المصنوعات الجلدية والأثاث والسجاد وغيرها.

الشكل ١

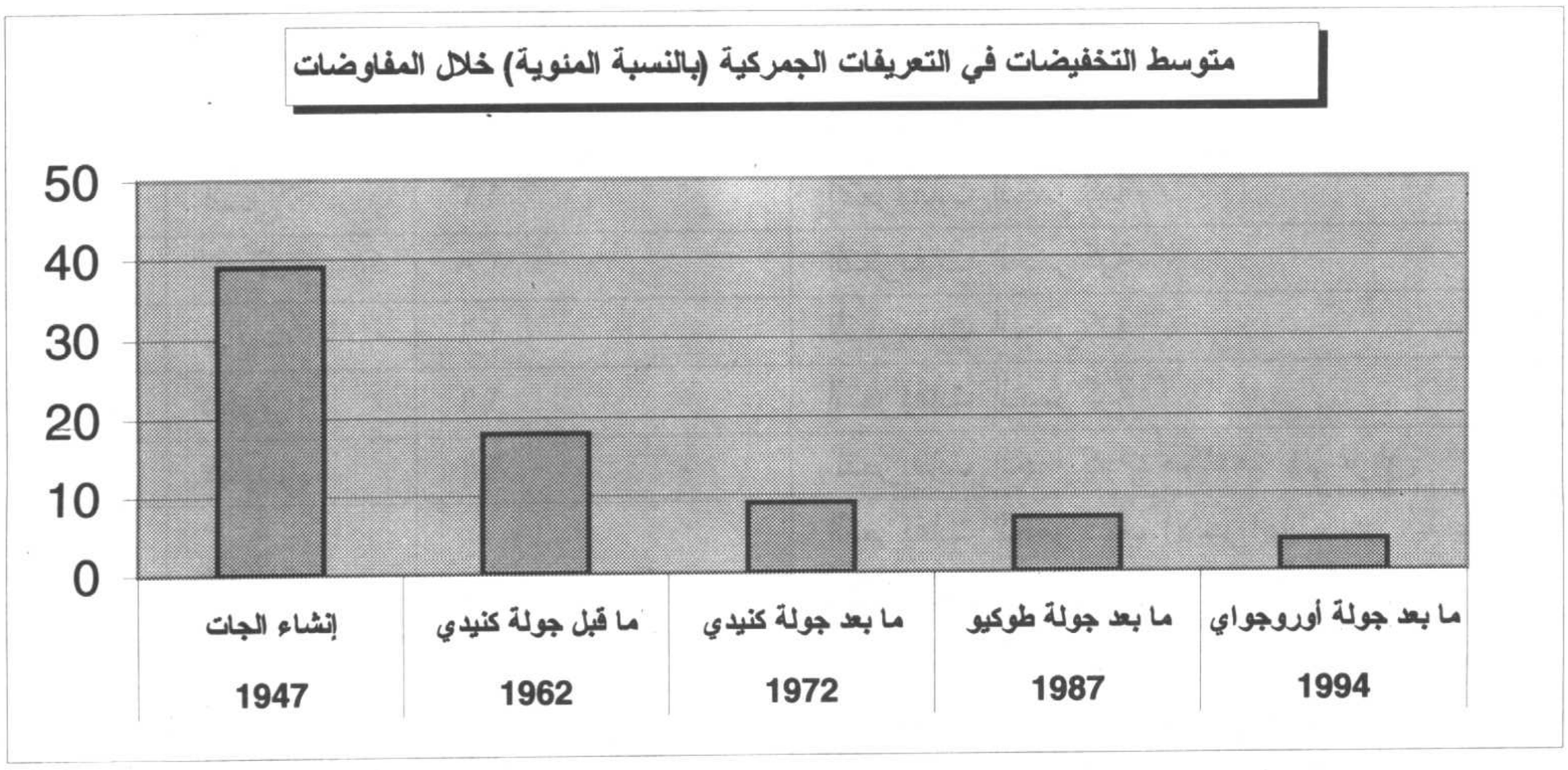

المصدر: WTO: op. cit.

تلك هي جوانب نجاح وإخفاق الجات، وهي تتلخص في النجاح في تخفيض التعريفة الجمركية على السلع الصناعية التي تهم الدول الصناعية المتقدمة، والفشل في معالجة التجارة في السلع التي تهم الدول النامية.

ثانياً- تشكيل النظام التجاري العالمي الجديد

ألف- الظروف الدولية التي هيأت لمفاوضات جولة أوروجواي (١٩٧٣-١٩٨٥)

بعد الاستقرار النسبي الذي شهده الاقتصاد العالمي خلال الفترة ١٩٤٧-١٩٧٣ من حيث معدلات النمو الجيدة في كل من الناتج المحلي الإجمالي العالمي والتجارة الدولية ومن حيث تحرير التجارة في السلع الصناعية، حدثت تغيرات جوهرية في مناخ التجارة العالمية تزامنت مع جولة طوكيو (١٩٧٣-١٩٧٩) واستمرت حتى عام ١٩٨٦، حين بدأت جولة أوروجواي. وقد نجمت هذه التغيرات عن ممارسات من الدول المتقدمة وعن عوامل أخرى أدت إلى اضطراب في الأسواق العالمية وخلل في الأداء الاقتصادى والتجاري العالمي. فالنمو في كل من الناتج المحلي العالمي والتجارة الدولية قد انخفض إلى أدنى مستوى لهما منذ الخمسينات، وبلغ ٢,١ في المائة خلال الفترة ١٩٧٩-١٩٨٥. أما العوامل التي أدت إلى ذلك فهي:

(أ) زيادة حدة المنافسة على الأسواق الخارجية بين الدول الصناعية المتقدمة، من جانب، والدول التي تنامت قدراتها الاقتصادية في آسيا، مثل اليابان والاقتصاديات الناشئة، من جانب آخر، ولجوء الدول الصناعية إلى حماية أسواقها المحلية من المنافسين، سواء كانوا من دول صناعية أو من دول نامية. وقد ظهرت بذلك موجة من الحماية، أو ما كان يسمى بالحمائية الجديدة (Neoprotectionism)، التي اعتمدت على انتهاج أساليب غير جمركية مثل تقييد الواردات ومحاولة زيادة الصادرات من خلال إجراءات حمائية؛

(ب) ارتفاع أسعار النفط عالمياً، وتراجع الأداء الإقتصادي في الدول الصناعية المتقدمة؛ ومن هنا جاءت الدعوة إلى تحرير التجارة عالمياً، سعياً إلى إنعاش الاقتصاد العالمي؛

(ج) ظهور أهمية ومكانة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية في الدول الصناعية المتقدمة. وقد ظهر بذلك،

此为试读,需要完整PDF请访问: www.ertongbook.com

في هذه الدول، اتجاه قوي يقضي بضرورة إدراجها في إطار التجارة العالمية ضمن اتفاقات متعددة الأطراف؛

(د)ما أدت إليه زيادة دعم القطاع الزراعي في الاتحاد الأوروبي من قيام الولايات المتحدة الأمريكية ودول أخرى بالتفكير في إدراجها ضمن إطار تجاري عالمي، وذلك لتخفيض هذا الدعم؛

(ه)ما أدى إليه ضعف آلية تسوية المنازعات في الجات ١٩٤٧ من ظهور تجاوزات كثيرة في الأسواق العالمية كانت مبرراً للبحث عن آلية جديدة قوية تشكل أساساً لتسوية المنازعات في التجارة الدولية.

باء- جولة أوروجواي (١٩٨٦-١٩٩٤)

جاءت هذه الجولة لتكون آخر جولة تفاوضية للجات، وشارك فيها عدد كبير من الدول الأعضاء بلغ ١٢٣ دولة، معظمها من الدول النامية. ومقارنة بجولة المفاوضات الأولى في جنيف، ارتفع عدد الدول بنحو ١٠٠ دولة. وقد بدأت الجولة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ وانتهت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، واعتمدت الدول المشاركة فيها نتائجها الرسمية في مدينة مراكش بالمغرب في ١٥ نيسان/إبريل ١٩٩٤. ولكن ما هو الجديد في جولة أوروجواي؟

إن الجديد في جولة أوروجواي يأتي على النحو التالي: (١) مشاركة الدول النامية بفعالية في المفاوضات لأول مرة في تاريخ الجات؛ (٢) اعتبار الاتفاقات حزمة واحدة لا تقبل التجزئة، ما عدا الاتفاقات الجماعية؛ (٣) استحداث نظام قوى لتسوية المنازعات؛ (٤) اعتبار الاتفاقات التي تم التوصل إليها نقطة بداية، لا نهاية، في النظام التجاري العالمي. ويجدر بالإشارة هنا أن اتفاق الجات، الذي أصبح يطلق عليه اسم الجات ١٩٩٤ بعد إدخال العديد من التعديلات في جولات المفاوضات المختلفة على الجات ١٩٤٧، يعد جزءاً من نظام التجارة العالمي المتعدد الأطراف في السلع ضمن إطار منظمة التجارة العالمية. ويتألف الجات ١٩٩٤ من كافة الوثائق القانونية التي دخلت حيز النفاذ في إطار الجات ١٩٤٧ قبل سريان مفعول الاتفاق الخاص بإنشاء منظمة التجارة العالمية. وبالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقات تجارية متعددة الأطراف جاءت نتيجة لمفاوضات جولة أوروجواي وتعد جديدة في نظام التجارة العالمي، وسنشير إليها هنا باختصار:

١- اتفاق الزراعة(Agreement on Agriculture)

ينص اتفاق الزراعة على تحويل القيود غير التعريفية المفروضة على السلع الزراعية إلى قيود تعريفية. وهذا يعني إلغاء كافة القيود غير التعريفية. ثم يتم تخفيض التعريفة الجمركية بنسبة ٣٦ في المائة في الدول المتقدمة، وذلك خلال ٦ سنوات من بدء سريان اتفاق منظمة التجارة العالمية، و٢٤ في المائة في الدول النامية وخلال ١٠ سنوات. أما بالنسبة للدول الأقل نمواً، فإن الاتفاق لا يلزمها بإجراء تخفيضات في التعريفة الجمركية على وارداتها من السلع الزراعية. كما ينص الاتفاق على حظر تقديم أي دعم جديد للصادرات الزراعية، وعلى تخفيض دعم التصدير للسلع الزراعية بنسبة ٣٦ في المائة من قيمة الدعم الإجمالي للصادرات وبنسبة ٢١ في المائة من كميات الصادرات التي يتم دعمها، وذلك بالنسبة لفترة الأساس التي هي ١٩٨٦-١٩٩٠، وفي الدول المتقدمة على مدى ٦ سنوات؛ ويتم التخفيض بنسبة ٢٤ في المائة من القيمة و١٤ في المائة من الكمية، وذلك في الدول النامية وعلى مدى ١٠ سنوات. وأما الدول الأقل نمواً فهي غير مطالبة بإجراء تخفيضات في دعم الصادرات الزراعية. وهناك استثناءات من تخفيض التعريفة والدعم، وكذلك قرار خاص بمساعدة الدول التي تعد مستورداً صافياً للغذاء.

٢- الاتفاق الخاص بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية

(Agreement on Application of Sanitary and Phytosanitary Measures (SPS))

هو اتفاق مكمل لاتفاق الزراعة، ويقر بحق كل دولة عضو في المنظمة في اتخاذ ما تراه ضرورياً لحماية صحة النباتات والحيوانات وضمان سلامة الأغذية؛ وينص على أن تكون الإجراءات الخاصة بذلك عند الحدود الضرورية علمياً، مع عدم التمييز ومراعاة الشفافية. وهناك أيضاً إجراءات للرقابة والفحص واستصدار الموافقات. ويعد هذا الاتفاق وثيق الصلة باتفاق العوائق الفنية أمام التجارة.

٣- اتفاق التجارة في المنسوجات والملابس(Agreement on Textiles and Clothing)

ينص هذا الاتفاق على إدراج تجارة المنسوجات والملابس ضمن اتفاقية متعددة الأطراف، على أن يكون ذلك خلال ١٠ سنوات كفترة انتقالية، وعلى أربع مراحل: الأولى تبدأ في عام ١٩٩٥، أي منذ سريان اتفاقية منظمة التجارة العالمية، وبنسبة لا تقل عن ١٦ في المائة من الحجم الكلي للواردات من المنسوجات والملابس (كما كان في عام ١٩٩٠)؛ والثانية تكون النسبة فيها ١٧ في المائة من حجم الواردات وخلال ٣ سنوات تبدأ من عام ١٩٩٥ حتى عام ١٩٩٨؛ والثالثة تكون النسبة فيها ١٨ في المائة وخلال الفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢؛ أما المرحلة الرابعة فتشمل نسبة الـ ٤٩ في المائة الباقية وتمتد على الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥. وفي هذه المراحل تلغى الحصص الكمية التي كانت سائدة قبل جولة أوروجواي.

٤- الاتفاقات الأخرى المتعلقة بتجارة السلع

(أ)إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة (Agreement on Trade-Related Investment Measures)

حدد الاتفاق هذه الإجراءات بأنها الاشتراطات التي تضعها السلطات المحلية في دولة ما على الاستثمارات الأجنبية الوافدة إليها، مثل اشتراط قيام المشروع الأجنبي باستخدام منتجات محلية أو وجود نسبة معينة للمكون المحلي في منتجات المشروع، واشتراط أن تكون واردات المشروع محددة بكمية أو قيمة معينة، أو تقييد صادرات المشروع بنسبة معينة من إنتاجه. وهذه الاشتراطات تناقض مبادئ الجات وتحرير التجارة العالمية. وينص الاتفاق على قيام كل دولة عضو في منظمة التجارة العالمية بإلغاء الإجراءات المحظورة خلال سنتين من قيام المنظمة، وذلك بالنسبة للدول المتقدمة النمو، ٥ سنوات للدول النامية، و٧ سنوات للدول الأقل نمواً؛

(ب)الإجراءات الوقائية (Agreement on Safeguards)

إذا زادت واردات دولة عضو ما من منتج معين بصورة غير متوقعة وبشكل يحدث ضرراً جسيماً، جاز لهذه الدولة، بناء على الاتفاق، اتخاذ إجراءات حكومية لحماية إنتاجها المحلي. ويكون ذلك باستخدام أحد البدائل التالية: (١) فرض رسوم إضافية على السلعة المستوردة؛ (٢) فرض حصة على السلعة المستوردة التي سببت الضرر؛ (٣) سحب الالتزام بإجراء تنازلات جمركية بشأن هذه السلعة، مع التعويض. ويجب التخلص من أية إجراءات وقائية خلال ٥ سنوات من قيام منظمة التجارة العالمية أو خلال ٨ سنوات من بدء تطبيق الإجراءات الوقائية، وذلك كحد أقصى؛

(ج)مواجهة سياسات الإغراق (Anti-Dumping)

يُعتبر إغراقاً تصديرُ دولة ما لمنتجات ما بأسعار أقل من السعر الطبيعي في أسواقها المحلية وبحيث يؤدي الإغراق إلى الإضرار بمصالح المنتجين في الدول المستوردة. وقد تضمن الاتفاق وضع قواعد لحساب هامش الإغراق، وهو الفروق السعرية، وتحديد قيمة الرسوم المضادة للإغراق، وتحديد معايير لوقوع الضرر من الإغراق. وينص الاتفاق على وقف الإجراءات المضادة للإغراق بعد مرور ٥ سنوات على اتخاذها، وعلى الوقف الفوري لأي تحقيق في حالات الإغراق إذا كان هامش الإغراق ضئيلاً، وهو أقل من ٢ في المائة من سعر تصدير المنتج، أو إذا كانت الكمية المستوردة من دولة معينة متهمة بالإغراق ضئيلة وأقل من ٣ في المائة من الواردات الكلية للمنتج؛

(د)الدعم والإجراءات المضادة (Subsidies and Countervailing Measures)

أعطى الاتفاق تعريفاً وافياً للدعم هو "مساهمة مالية تقدمها الحكومة أو أية هيئة عامة وتتحقق منها منفعة لمن يحصل عليها". ويحدد الاتفاق أنواع الدعم حسب درجة مشروعية تطبيقية من وجهة نظر منظمة التجارة العالمية. فهناك دعم محظور يستدعي اتخاذ إجراءات مضادة له، مثل دعم سلعة أو خدمة أو صناعة أو قطاع معين، ودعم ينطوي على تفضيل استخدام المنتجات المحلية على المستوردة؛ وهناك دعم مسموح به ولا يستدعي اتخاذ إجراءات مضادة له، مثل الدعم الموجه لبرامج البحوث العلمية، والدعم الممنوح للمناطق الأقل نمواً في الدولة، والدعم الممنوح للمشروعات لتمكينها من تعديل تجهيزاتها بما يتناسب والمتطلبات البيئية الجديدة التي يفرضها القانون. وتتمثل الإجراءات المضادة للدعم في فرض رسوم تعويضية أو تقديم تعويض إلى الطرف المتضرر. وينبغي إلغاء الرسوم التعويضية خلال ٥ سنوات من تطبيقها. لكن هناك عدداً من الاستثناءات

لصالح الدول النامية يشمل ما له دور في برامج التنمية الاقتصادية لديها. وهذه الاستثناءات هي: (١) بالنسبة لدعم التصدير، لن يسري حظر دعم الصادرات على الدول الأعضاء الأقل نمواً أو الدول النامية طالما كان دخل الفرد فيها أقل من ١٠٠٠ دولار أمريكي في السنة. أما الدول الأعضاء الأخرى فعليها إلغاء دعم الصادرات خلال ٨ سنوات من قيام منظمة التجارة العالمية (١٩٩٥)؛ (٢) بالنسبة لدعم تفضيل المنتج المحلي على المنتج المستورد، لن يسري حظر هذا النوع من الدعم على الدول النامية طوال ٥ سنوات من تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية؛ وتزداد هذه المدة إلى ٨ سنوات للدول الأقل نمواً؛ (٣) الدعم في إطار برامج الخصخصة، وذلك فيما يتعلق بالتكاليف الاجتماعية؛ (٤) الدعم الذي يمكن التجاوز عنه، إذا كان الدعم الكلي الممنوح لمنتج ناشئ في دولة نامية لا يزيد عن ٢ في المائة من قيمة المنتج، أو إذا كان حجم الواردات المدعومة لا يزيد عن ٤ في المائة من الواردات الكلية من هذا المنتج في الدولة المستوردة؛

(ه)اتفاق العوائق الفنية أمام التجارة (Agreement on Technical Barriers to Trade)

يتناول هذا الاتفاق استخدام الجوانب المتعلقة بالتعبئة، والعلامات، وبيانات السلع، والمعايير الفنية والمواصفات، وإجراءات الفحص، واستخراج شهادات الصلاحية، وغير ذلك، بشكل يؤدي إلى عرقلة التجارة. وفيما يتعلق بالصحة النباتية وسلامة البشر والحيوان وحماية البيئة، يقر الاتفاق بحق الدول الأعضاء في وضع ما تراه ضرورياً في هذا الشأن، ولا يُلزمها بتعديل هذه المعايير لتتوافق مع المعايير الدولية. ويتضمن الاتفاق نصوصاً تقضي بمعاملة متميزة للدول النامية؛

(و)اتفاق التقييم الجمركي (Customs Valuation)

يتضمن القواعد التي تنظم العلاقة بين سلطة الجمارك والمستوردين عند تحديد قيمة السلعة لأغراض فرض الرسوم الجمركية عليها. وهو يهدف إلى تأمين استقرار التعامل وتحقيق التوازن بين حق السلطات الجمركية في تحديد قيمة السلعة المستوردة والحصول على الرسوم الجمركية الحقيقية، وحق المستورد في ضمان عدم مغالاة هذه السلطات في فرض الرسوم بشكل عشوائي؛

(ز)اتفاق تراخيص الاستيراد (Agreement on Import Licensing Procedures)

ينص هذا الاتفاق على حق السلطات الحكومية في فرض نظام تراخيص الاستيراد على السلع المستوردة بغية تنظيم دخولها إلى الدولة، على أن يكون منح هذه التراخيص تلقائياً. وهو يضع القواعد اللازمة للحالة التي تستخدم فيها الدولة التراخيص بشكل غير تلقائي، وذلك شرط أن تتم العملية بشكل لا يؤدي إلى عرقلة التجارة الدولية؛

(ح) اتفاق فحص البضائع قبل الشحن (Agreement on Pre-Shipment Inspection)

يضع هذا الاتفاق الضوابط المسموح بها، ويتناول حق الدول في فحص السلع المستوردة قبل الدخول إلى أراضيها، سواء من حيث الكمية أو القيمة أو الجودة أو المواصفات الفنية. ويطبق الاتفاق في حال اتفاق المستورد والمصدر على إجراءات فحص السلع قبل شحنها.

(ط)اتفاق قواعد المنشأ (Agreement on Rules of Origin)

ينص هذا الاتفاق على القواعد التي تضعها الدول لتحديد منشأ السلع الواردة إليها، بما في ذلك القواعد المتعلقة بالتبويب والتصنيف الجمركي وتحديد نسب المنشأ في الصناعات التجميعية، بشرط ألا تؤدي هذه القواعد إلى وضع العراقيل أمام التجارة الدولية. وقد جاء هذا الاتفاق ليسد ثغرة تتعلق بالتهرب من تطبيق مبادئ الجات الخاصة بمكافحة الإغراق. وهو ينص على تشكيل لجنة مهمتها تنسيق قواعد المنشأ أو توحيدها، على أن تنتهي من هذه المهمة خلال ٣ سنوات من تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية.

(ي)التفاهم حول التكتلات الاقتصادية الإقليمية

حدد التفاهم طريقة حساب الرسوم الجمركية والإجراءات التجارية الأخرى قبل تشكيل التجمعات الإقليمية (مثل مناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية)، وما بعد تشكيلها، وذلك بما يتفق مع الشرط الذي يستوجب عدم وصول الرسوم الجمركية والإجراءات التجارية التي تفرض، عند تشكيل التجمعات، على التجارة مع الدول غير الأعضاء في التجمعات، إلى مستوى يسبب تقييد التجارة بالنسبة لما كانت عليه قبل تكوين التجمعات.

٥- الاتفاق العام بشأن الخدمات(General Agreement on Trade In Services (GATS)

يُسمى هذا الاتفاق بالاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (جات)، وهو يغطي تجارة الخدمات بكل أشكالها. وقد قسمت أمانة منظمة التجارة العالمية أنشطة الخدمات إلى ١٢ نشاطاً و١٥٥ قطاعاً فرعياً تضم كافة الخدمات التجارية في كل القطاعات. ويتكون الاتفاق من مفاهيم عامة ومبادئ وقواعد لتجارة الخدمات، وجداول بالالتزامات التي تتعهد بها الدول الأعضاء. وقد حدد أربعة أشكال لتوريد الخدمة وهي: (١) انتقال الخدمة عبر الحدود (مثل خدمات البنوك وشركات التأمين والخدمات الهندسية)؛ (٢) انتقال مستهلك الخدمة إلى دولة أخرى، مثل السياحة؛ (٣) الوجود التجاري في الدولة التي ستقدم فيها الخدمات، مثل فروع الشركات؛ (٤) انتقال الأشخاص الطبيعيين، ويعني الانتقال المؤقت وليس الانتقال للبحث عن فرصة عمل أو إقامة دائمة، أي انتقال الخبراء والمستشارين. وهناك نوعان من الالتزامات في تجارة الخدمات: الأول يتمثل في التزامات عامة تطبق على جميع قطاعات الخدمات، مثل الالتزام بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية، والمعاملة الوطنية، والشفافية، وتسهيل زيادة مشاركة الدول النامية في التجارة الدولية في الخدمات؛ والثاني يتمثل في التزامات محددة تقع في قطاعات الخدمات المختلفة من قبل كل دولة. ويجيز الاتفاق دخول الدول الأعضاء في تكامل اقتصادى، أي إقامة تجمعات إقليمية لتحرير تجارة الخدمات فيما بين الدول الأعضاء في هذه التجمعات، وبمقتضاه يتعهد الأعضاء بالدخول في مفاوضات جديدة لتحرير تجارة الخدمات تبدأ خلال ٥ سنوات، على الأكثر، من تاريخ إنشاء منظمة التجارة العالمية، أي عام ٢٠٠٠، وهو ما حدث بالفعل، إذ إن هناك مفاوضات جديدة بدأت بشأن التجارة في الخدمات في منظمة التجارة العالمية منذ آذار/مارس ٢٠٠٠.

٦- الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية

(Agreement on Trade-Related Aspects of Intellectual Property Rights)

طبقاً للاتفاق، تشمل حقوق الملكية الفكرية حقوق الطبع، والعلامات التجارية، وبراءات الاختراع، والعلامات الجغرافية للسلع، التي تشير إلى مكان الصنع والجودة العالمية للمنتج، والتصميمات الصناعية وتصميمات الدوائر المتكاملة، والأسرار الصناعية. وتتعهد الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتنفيذ إجراءات حماية الملكية الفكرية من خلال التشريعات المحلية وتطبيق إجراءات رادعة ضد من ينتهك هذه الحقوق، بما في ذلك الإجراءات المدنية والإجراءات الجنائية. ويوضح الاتفاق أن الحد الأدنى لمدة حماية حقوق الملكية الفكرية هو ٥٠ سنة في مجال حقوق الطبع، و٢٠ سنة في مجال براءات الاختراع، و٧ سنوات في مجال العلامات التجارية. وليس هناك إلزام بتطبيق الاتفاق قبل مرورعام واحد على أنشاء منظمة التجارة العالمية (١٩٩٥). ويمكن أن تمتد فترة السماح إلى ٥ سنوات للدول النامية و١٠ سنوات للدول الأقل نمواً، وذلك حسب الموضوعات.

٧- اتفاقات جماعية (Plurilateral Agreements)

وكانت أربعة اتفاقات: (١) المشتريات الحكومية؛ (٢) اتفاق اللحوم؛ (٣) اتفاق الألبان؛ (٤) اتفاق الطيران المدني. وهي ذات طابع خاص في إطار منظمة التجارة العالمية من حيث أنها لا تطبق مبدأ الدولة الأولى بالرعاية على جميع الدول الأعضاء، ولكن يكون تطبيق هذا المبدأ على الدول الأعضاء الأطراف في هذه الاتفاقات. وهي اتفاقات اختيارية وليست إلزامية، وعلى ذلك فإن فتح الأسواق في هذه القطاعات يظل مقصوراً على الدول الأعضاء في هذه الاتفاقات. وفي عام ١٩٩٧، ألغي اتفاقا اللحوم والألبان؛ فأصبحت هذه الاتفاقات اثنين فقط هما المشتريات الحكومية والطيران المدني.

ثالثاً- اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية

Agreement on Establishing the World Trade Organization

كما سبق أن أشرنا، جاء اتفاق إنشاء منظمة التجارة العالمية في أعقاب نجاح جولة أوروجواي في عام ١٩٩٤، ودخل حيز النفاذ في الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. ونوضح هنا مهام منظمة التجارة العالمية، وكيف تعمل، وعضويتها.

ألف- مهام منظمة التجارة العالمية

(أ) تسهيل إدارة وتطبيق الاتفاقات التجارية التي نتجت عن جولة أوروجواي وأي اتفاقات جديدة قد يجري التفاوض عليها مستقبلاً؛

(ب) توفير منتدى أو محفل للمزيد من المفاوضات بين الدول الأعضاء في المنظمة حول الأمور التي تغطيها الاتفاقات، إضافة إلى القضايا الجديدة؛

(ج)الفصل في المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية؛

(د)تنفيذ المراجعات الدورية للسياسات التجارية في الدول الأعضاء؛

(ه)التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والوكالات الملحقة بهما، وذلك من أجل مزيد من التنسيق فيما يتعلق بصنع السياسات الاقتصادية على المستوى الدولي.

باء- كيف تعمل منظمة التجارة العالمية

يتألف الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية من:

(أ) المؤتمر الوزاري: يعتبر الجهة الرئاسية للمنظمة، ويضم ممثلين عن جميع الدول الأعضاء في المنظمة، ويجتمع مرة كل سنتين على الأقل. ويضطلع المؤتمر بتنفيذ مهام المنظمة واتخاذ الإجراءات اللازمة لهذا الغرض، كما أن له سلطة اتخاذ القرارات في جميع المسائل التي ينص عليها أي من الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف؛

(ب)المجلس العام للمنظمة: يتألف من ممثلين عن كل الدول الأعضاء، ويتولى الإشراف على التنفيذ اليومي لمهام المنظمة، كما يتولى مهام المؤتمر الوزاري فيما بين فترات الانعقاد. ويجتمع المجلس العام بصفته هيئة لتسوية المنازعات عند النظر في الشكاوى واتخاذ الإجراءات الضرورية لتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء. كما أنه مسؤول عن القيام بمراجعة للسياسات التجارية للدول كل على حدة، استناداً إلى التقارير التي تعدها أمانة منظمة التجارة العالمية.

ويجتمع المجلس العام للمنظمة عند الحاجة. وتتفرع منه مجالس متخصصة وهي: مجلس التجارة في السلع، ومجلس التجارة في الخدمات، ومجلس الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية. وعضوية هذه المجالس مفتوحة أمام كل الدول الأعضاء؛

(ج)اللجان الفرعية بالمنظمة: هي لجان تتشكل بمعرفة المؤتمر الوزاري وهي: لجنة التجارة والبيئة، ولجنة التجارة والتنمية، ولجنة قيود ميزان المدفوعات، ولجنة الميزانية والشؤون المالية والإدارية؛

(د)أمانة المنظمة: ويرأسها مدير عام يعيّنه المؤتمر الوزاري للمنظمة ويحدد صلاحياته وشروط خدمته، وذلك لمدة ٤ سنوات. ويعيّن المدير العام نوابه (أربعة نواب للمساعدة في الإشراف على العمل) وموظفي الأمانة، ويحدد واجباتهم وصلاحياتهم وشروط خدمتهم طبقاً للقواعد التي يحددها المؤتمر الوزاري.

جيم- اتخاذ القرارات في المنظمة

تتخذ القرارات في المنظمة على أساس توافق الآراء (Consensus). ويعتبر القرار متخذاً بتوافق الآراء ما لم يعترض عليه بشكل رسمي، أي من الأعضاء الحاضرين في جلسة مناقشة القرار. وفي حالة عدم الوصول إلى قرار بتوافق الآراء، يُلجأ إلى التصويت. ولكل دولة صوت واحد في اجتماعات كل من المؤتمر الوزاري والمجلس العام للمنظمة، وهنا يتخذ القرار بأغلبية الأصوات، وأغلبية الأصوات تعني ثلاثة أرباع عدد الأصوات على الأقل فيما يتعلق باتخاذ قرارات حول تفسير أي من الاتفاقات التجارية، وكذلك ثلاثة أرباع عدد الأصوات فيما يتعلق بقرارات الإعفاء المؤقت لدولة عضو بالمنظمة من الالتزامات. أما بالنسبة للتعديلات على أحكام الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف فتشترط موافقة ثلثي عدد الأصوات. وفي هذا الصدد نرى أنه ليس هناك دولة مجبرة على قبول قرارات معينة.

دال- عضوية المنظمة

يبلغ عدد أعضاء المنظمة حالياً ١٤٢ دولة، معظمها من الدول النامية. وهناك نحو ٢٨ دولة طالبة للعضوية، منها خمس دول عربية هي الجزائر والسودان ولبنان والمملكة العربية السعودية واليمن. وتستطيع أي دولة غير عضو الانضمام إلى المنظمة عن طريق التفاوض للإنضمام. ويجب عليها، خلال مفاوضات الانضمام، الموافقة على اتخاذ الخطوات اللازمة لتعديل تشريعاتها الوطنية لتنسجم وقواعد الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف. كما أن عليها التعهد بتثبيت التعريفة الجمركية وتعديل أنظمتها إذا اقتضى الأمر وفقاً لنصوص الاتفاقات، وتقديم التزامات مقبولة في مجال الخدمات. وعلى الدولة التي تبدي رغبة في الانضمام إلى المنظمة أن تراعي أن الاتفاقات حزمة واحدة وأنها سوف تلتزم بها. ويشار إلى هذه التعهدات على أنها ثمن تذكرة الدخول. ويتخذ المؤتمر الوزاري القرارات المتعلقة بالانضمام، ويوافق على شروط اتفاق الانضمام ثلثا أعضاء المنظمة. ويجوز للعضو أن ينسحب من عضوية المنظمة، ويبدأ مفعول ذلك بعد انتهاء فترة ستة أشهر من التاريخ الذي يتلقى فيه المؤتمر العام للمنظمة إخطاراً كتابياً بالانسحاب.

هاء- هل انتهت المفاوضات التجارية بعد جولة أوروجواي؟

من ضمن مهام منظمة التجارة العالمية أن تكون محفلاً للتفاوض المستمر بين أعضائها. فبعض اتفاقات المنظمة يقضي بمراجعة منتظمة لأحكام معينة و/أو لأحكام الاتفاق نفسه. والبعض الآخر يتضمن التزامات للبدء في مفاوضات جديدة بعد مرور مدة معينة من تاريخ إنشاء المنظمة. وعلى ذلك فإن المفاوضات تبدأ بعد مرور ٥ سنوات (أي في عام ٢٠٠٠) في مجالين هما الزراعة، وذلك للاستمرار في عملية الإصلاح التي بدئت في جولة أوروجواي، والتجارة في الخدمات، وذلك لتعزيز تحرير التجارة الدولية. وقد شرع في هذه المفاوضات بالفعل في آذار/مارس ٢٠٠٠. ويلاحظ من متابعة نتائج المؤتمرات الوزارية أن هناك موضوعات جديدة وقضايا تجارية يتم إقرارها في هذه المؤتمرات، وهو ما سنلاحظه فيما بعد.

واو- نظام تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية

كما سبق أن أشرنا، كان نظام تسوية المنازعات في الجات ١٩٤٧ ضعيفاً، فحصلت تجاوزات كثيرة في تنفيذ وتطبيق الاتفاقات التجارية الدولية، واستلزم الأمر تقوية هذا النظام، وهو ما حدث في جولة أوروجواي. ويتولى المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية مهمة تسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء. وتنص القواعد والإجراءات الحاكمة لتسوية المنازعات على أنه يحق لأي دولة عضو تتضرر من انتهاك عضو آخر أو أكثر لأي من الاتفاقات التجارية التي تشرف المنظمة على تنفيذها ان ترفع شكوى إلى المنظمة بعد أن تستنفد كافة الفرص المفتوحة للتوصل إلى حل يرضي الدولة الشاكية. وهناك خطوات تتبع في تسوية المنازعات مثل تشكيل لجنة للتحكيم تقدم توصياتها بالنسبة لموضوع الشكوى، وثمة أيضاً هيئة استئناف هي بمثابة محكمة استئناف.

زاي- أهم نتائج المؤتمرات الوزارية للمنظمة منذ إنشائها في عام ١٩٩٥

حسبما ذُكر آنفاً، يشكل المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية السلطة الرئيسية المنوط بها اتخاذ قرارات بشأن تيسير التجارة العالمية. ويجتمع هذا المؤتمر كل سنتين. وقد كانت أهم نتائج هذه الاجتماعات على النحو التالي:

١- مؤتمر سنغافورة (٩-١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

تمثلت النتيجة الرئيسية لهذا الاجتماع، حسبما جاء في "إعلان سنغافورة"، في أن المؤتمر الوزاري طلب من مجلس المنظمة دراسة ومعالجة بعض القضايا التجارية الجديدة ومنها: (١) التفاعل بين السياسات التجارية وسياسات المنافسة؛ (٢) العلاقة بين التجارة والاستثمار؛ (٣) الشفافية في المشتريات الحكومية؛ (٤) تسهيلات

此为试读,需要完整PDF请访问: www.ertongbook.com